رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد النبوي

الدرس)12 (من شرح بلوغ المرام بالمسجد النبوي: استكمال باب الوضوء

خالد المصلح

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه ومن والاه. قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي المراد بالامة هنا - 00:00:00

امة الاجابة وهي امة المصلين وهو كل من امن بالنبي صلى الله عليه وسلم وقبل دعوته وهذه احد المعاني للامة فان الامة تأتي في النصوص على واحد من ثلاثة اوجه - 00:00:21

اما ان تأتي بمعنى امة الدعوة وهذا شامل لجميع الناس بل لجميع الثقلين من الانس والجن بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم امنوا به او لم يؤمنوا به هذا يسمى امة - 00:00:38

الدعوة النوع الثاني من سياقات ذكر الامة في النصوص امة الاجابة وهو في مثل هذا الحديث لولا ان اشق على امتي اي من امن بي من اهل الاسلام لامرتهم بالسواك - 00:00:54

مع كل وضوء واما المرتبة الثالثة مما مما ترد به الامة فهي امة الاتباع وهؤلاء اخص الناس به صلى الله عليه وسلم وهم المتبعون له الملازمون لهديه القائمون بسنته فهؤلاء اعلى المراتب - 00:01:10

وهم اهل الاتباع الذين قال الله تعالى والذين حققوا ما جعله الله تعالى معيارا لمحبته حيث قال قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فالمقصود بقوله صلى الله عليه وسلم لولا يشق على امتي اي امة الاسلام - 00:01:31

وقوله صلى الله عليه وسلم لامرتهم بالسواك اي باستعماله فالسواك يطلق على الفعل ويطلق على الالة التي يستاك بها واصل السواك مأخوذ من ساكه يسوق بمعنى دلكة يدلك دلكا فالسواك هو دلك الفم بالعود حقيقة - 00:01:50

لتنظيفه هذا يسمى سواكا ويسمى العود نفسه سواكا وسوكا ويسمى مسواكا ووجه التسمية للسواك بهذا الاسم ان السواك في اللغة يطلق على الدلك وهذا ما يفعله الانسان بالسواك ويطلق السواك في اللغة على ما - 00:02:19

يتمايل وهذا ايضا ما يفعله الانسان فانه يميل السواك علوا وسفلا في فمه ليطيبه ويطهره فقوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك اي باستعمال السواك وعود السواك اما بفعله او باستعمال العود الذي يساك به - 00:02:50

وقوله صلى الله عليه وسلم مع كل وضوء اي مصاحبا فالمعية تقتضي المصاحبة لكل وضوء وهي شاملة لما يكون مقارنا ولما يكون متقدما ولما يكون لاحقا قريبا منه فان مع يصدق عليها - 00:03:14

كل هذه الصور لانها تدل على المقارنة ولذلك كل من استعمل السواك في وضوءه سواء تقدم استعمله قبل ان يبدأ وضوءه او استعمله في اثناء وضوءه عند المظمظة او استعمله بعد الفراغ من وضوءه - 00:03:37

قريبا منه فان هذا كله يتحقق به انه استعمل السواك على الوجه المشروع فان قوله صلى الله عليه وسلم مع كل وضوء اي مصاحبا لكل وضوء قال بعض اهل العلم مع كل وضوء هي بمعنى عند كل وضوء. فان معك تأتي بمعنى عند - 00:03:59

وذكروا لذلك ما حكاه سيبويه قال ذهبت من من معه ذهبت من معه اي من عنده هذا جار في لسان العرب وهو مستعمل وعليه يحمل ما جاء في اللفظ الاخر في رواية النسائي - 00:04:28

حيث جاء في رواية النسائي عند كل وضوء فانها لا تختلف في المعنى عن الرواية في الموطأ والمسند لولا ان اشق على امتي لامرتهم

بالسواك مع كل وضوء ويشهد لهذا - 00:04:52
ما تقدم من الاحاديث فان المقصود هو تطييب الفم عند تطييب الجوارح. والمبالغة في تطييب الفم عند ارادة ما يشرع له الوضوء من الذكر والصلاة وقراءة القرآن والسبب في هذا ان الفم - 00:05:13
مجرى ما يقوله الانسان من الذكر والطاعة ومثل هذا جدير بان يعتنى به ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوبا او بصلا فلا يقربن مصلانا فان الملائكة - 00:05:44
تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم الملائكة يحضرون الذكر سواء كان الانسان ذاكرا في ملأ او ذاكرا على وجه الانفراد ولذلك شرع التطييب اكراما لهؤلاء الذين يحضرون واكراما لما يتكلم به ويصدر عنه - 00:06:01
من ذكر او قراءة او تسبيح او ما الى ذلك هذا جملة ما في هذا الحديث من معاني واما فوائد هذا الحديث فالحديث فيه جملة من فوائد من فوائد الحديث - 00:06:21
مشروعية السواك مع الوضوء لقوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء. وفي الرواية الثانية عند كل وضوء وهذا محل اتفاق لكنهم اختلفوا في حكمه - 00:06:45
كما تقدم وذكرت في اختلافهم انهم اختلفوا هل هو سنة او مستحب على وجه العموم؟ والصواب انه سنة على وجه الخصوص لان النبي صلى الله عليه وسلم امتنع عن الامر لاجل المشقة ولولا المشقة لامر به عند كل وضوء - 00:07:03
فهو مشروع على وجه الاستحباب والسنية الخاصة وفيه من الفوائد ان السواك يكون مع الوضوء قبله واثناءه وقريبا منه بعده فان ذلك كله مما يتحقق به قوله صلى الله عليه وسلم عند كل وضوء مع كل وضوء - 00:07:20
وفيه من الفوائد مشروعية السواك بكل ما يستاك به سواء كان من الاراك او من غيره من الاعواد التي تستعمل في السواك. فمن الناس من يستعمل الاراك ومنهم من يستعمل اغصان اغصان شجر اخر - 00:07:45
ليه الاستياك فكله مما يتحقق به قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وفيه من الفوائد شفقة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:08
بامته فانه صلى الله عليه وسلم امتنع من ترضى السواك دفعا للمشقة على الامة وصيانة لها عن الحرج وهذا مصداق قوله جل وعلا لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم - 00:08:27
بالمؤمنين رؤوف رحيم فيعز عليه صلى الله عليه وسلم ما يلحق الامة من العانة والمشقة وفيه من الفوائد ان الامر يقتضي الوجوب كما ذهب الى ذلك جمهور الاصوليين ان مطلق الامر يقتضي الوجوب لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل المانع من الامر الملزم - 00:08:49
حصول المشقة والحرج فدل ذلك على ان الاصل في الامر الوجوب واللزوم وهذه مسألة اختلف فيها الاصوليون على قولين والراجح ما عليه جمهور الفقهاء والاصوليين من ان الاصل في الامر اي اذا جاء امر عن النبي صلى الله عليه وسلم الاصل فيه انه - 00:09:13
للوجوب حتى يقوم الدليل الصارف وفيه من الفوائد جواز اجتهاد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم اجتهد في هذا الحكم ولو كان ثمة نص او امر من الله - 00:09:38
لما قال صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء. فلما كان في الوضوء مشقة اجتهد النبي صلى الله عليه وسلم فاقتصر على الندب دون الامر والالزام - 00:10:01
فدل ذلك على ان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في بعض الاحكام الشرعية. لكن ما اجتهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم فان الله اذا اقره كان شرعا واذا قومه كان التقويم هو المشروع كما قال الله تعالى عفا الله عنك لما اذنت لهم فاجتهد ولم يصب - 00:10:19
صلى الله عليه وسلم في اجتهاده فكان تقويم الله تعالى له بهذا العتاب اللطيف عفا الله عنك لما اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وفيه من الفوائد ان كل حرج مدفوع عن هذه الشريعة - 00:10:39
كما قال الله جل وعلا ما جعل عليكم في الدين من حرج وكما قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وكما قال النبي

صلى الله عليه وسلم ان الدين يسر - 00:11:02
ولن يشاد الدين احد الا غلبه هذي جملة من الفوائد المتعلقة بهذا الحديث ثمة مسألة هل استعمال وسائل التنظيف المعاصرة من المعاجين والفرش تكفي عن السواك الجواب انها تحقق ما يطلب له السواك - 00:11:13
من تطييب الفم لكن السواك مشروع حتى مع هذه الوسائل. لان هذه الوسائل لا يمكن ان يصطحبها الانسان معه عند كل وضوء وعند كل صلاة فالسواك مشروع عند كل صلاة كما جاء في الصحيحين - 00:11:39
من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ومعلوم ان الناس لا يستعملون لا يحضرون هذا معهم في مواطن الصلاة ومواضعها - 00:11:56
فوجود هذه الوسائل يحصل به ما يحصل بالسواك من مقصود تطييب الفم وتطهيره ولكنها لا تستعمل في كل مقام وفي كل محل فلذلك لا تقوم مقام السواك في تحقيق السني السنة على وجه - 00:12:13
الدوام ولكن هي في التنظيف والتطييب والتطهير قد تكون ابلغ من السواك في شرع استعمالها تطييبا للفم واستحضارا لمعنى السواك. الذي امر به المؤمن وحث عليه فيه وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب؟ فان مرضاة الرب - 00:12:36
مقترنة بامرين اتباع السنة وحصول الطهارة والطيب فان الله طيب لا يقبل الا طيبا والسواك مما يطيب به الفم فلذلك قال مطهرة للفم مرضاة للرب هي مرضاة للرب لانه اتباع للسنة ومرضاة للرب لانها تطيب لمجاري النفس - 00:13:05
مخارج كلام الله عز وجل وذكره والملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم ولذلك من اكل ثوما او بصلا نهي عن ان يأتي المسجد ولو لم يكن في المسجد احد - 00:13:30
لان الاذى ليس فقط لبني ادم انما لبني ادم ولمن يحضرون هذه المساجد من الملائكة الكرام الذين حقهم الاكرام وكفوا الاذى عنه. فان النبي صلى الله عليه وسلم قال في علة منع حضور اكل البصر والثوم - 00:13:46
المساجد قال فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم. والخلاصة ان استعمال هذه الوسائل مما يطيب به الفم فهي في حكم السواك وقد تكون ابلغ في حصول التطهير الفم فتكون اولى في الاستعمال عند التمكن من استعمالها. لكن - 00:14:06
لان استعمالها قد يكون في مشقة وقد يتيسر لكل احد بخلاف السواك فان الندبة والحث للسواك لان الشريعة جاءت باليسر وبالسماحة تماما مثل موضوع رؤية الهلال بالحساب رؤية الهلال بالعين الاصل رؤية الهلال بالعين تيسيرا للناس - 00:14:25
ولانه امر يدركه كل احد في الحظر والبدو وفي البر والبحر بخلاف الحساب لا يعلمه الا الحاذقون فالشريعة مبناها على اليسر والسهولة فالسواك بالاعواد سواء الاراك او او الشجرة الاخرى التي لا ضرر فيها - 00:14:46
هو مما يتحقق به المسنون ويندب اليه وان حصل تطهير بما هو ابلغ من ذلك من استعمال الادوات والمنظفات الحديثة فذاك زيادة في الخير وهو محقق لمعنى السواك في الجملة - 00:15:05
هل يستاك على الاسنان الصناعية؟ ام لا يستاك على رأسنا الاسنان الصناعية. الحديث قالت فيه عائشة رضي الله تعالى عنها السواك مطهرة لايش؟ للاسنان او للفم مطهرة للفم ومعنى هذا ان الذي يطهر بالسواك جملة الفم سواء فيه اسنان او لا اسنان فيه. ولذلك في حديث ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه ان - 00:15:25
انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وضع السواك على لسانه فالسواك لا يقصد به تبييض الاسنان وازالة ما يعلق بها او ما بينها فقط بل هو لتطييب الفم كله اللثة والاسنان واللسان وما الى ذلك مما يندرج - 00:15:52
تحت انه جزء من اجزاء الفم وبالتالي من يستعمل هذه الاسنان الصناعية او الاسنان التركيبة التي وتنزع فانه يستعمل السواك والسواك في حقه مشروع لانه تطييب للفم في الجملة وليس للاسنان فحسب - 00:16:12
هذي بعض المسائل المتصلة بهذا الحديث ننتقل الى الحديث التالي ينبغي من الوقت. قال المؤلف رحمه الله عن عمران ان عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فغسل كفيه ثلاث مرات - 00:16:34

ثم مضمضة واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المبلغ ثلاث مرات ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليسرى الى الكعبين ثلاث مرات ثم اليسرى - 00:16:49

مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا. متفق عليه المصنف رحمه الله جاء بحديث حمران في صفة وضوء عثمان وما اخبر به عن سيد الانام صلوات الله وسلامه عليه. في اول احاديث الوضوء - 00:17:09

والسبب في هذا ان حديث عثمان اصل عظيم في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم اجمع حديث في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم جمع الوصف والاجر حديث عثمان - 00:17:31

ثمة احاديث اخرى وصفت وضوء النبي صلى الله عليه وسلم مستشير المصنف رحمه الله اليها حديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه جاء به بعد حديث عثمان. ثم جاء بحديث عبد الله بن زيد بن عاصم - 00:17:52

المازني وكلها احاديث وصفت وضوء النبي صلى الله عليه وسلم اجمالا لكنه اصطفى حديث عثمان فجعله اول حديث في الباب لانه اوفاها شرحا وانه بين فيه فظل الوضوء فجمع هذا الحديث - 00:18:06

امرين اولا الاستيعاب في بيان صفة الوضوء الكامل والثاني بين الاجر المرتب على تلك الصفة واقول لكل مؤمن تنبغي لك في كل ما تأتي وتذر من العبادات والطاعات ان تسأل نفسك - 00:18:27

كيف فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذه العبادة هذا اصل يا اخواني يغيب عن كثير من الناس فكثير من الناس تجده يصلي وتجده يصوم وتجده يحج ويزكي ويفعل انواعا من العبادات لكنه يغفل عن ان - 00:18:49

من لوازم القبول ومن شروط الاثابة ورفع الاجر على العمل ان يكون موافقا لهديه صلى الله عليه وسلم هديه هو شامل لكل ما كان عليه بصلته بالله وفي صلته بالخلق - 00:19:09

وقد قال صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح من حديث جابر ان اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فلذلك ينبغي للمؤمن في وضوءه ان يسأل كيف توظأ النبي صلى الله عليه وسلم؟ في صلاته كيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم؟ في صومه كيف صام؟ في زكاته؟ كيف زكى - 00:19:25

في آآ حجه كيف حج؟ في عمرته كيف اعتمر؟ في كل شأنه في معاملته لاهله كيف كان يعامل اهله؟ في بيعه وشراءه كيف كان يبيع ويشري وكيف توجيهه صلى الله عليه وسلم في البيع والشراء حتى - 00:19:46

الزم هدي النبي صلى الله عليه وسلم. الصحابة رضي الله تعالى عنهم على غاية الحرص في نقل دقائق وتفاصيل عمل النبي صلى الله عليه وسلم حتى انه لم يحفظ التاريخ - 00:20:02

احدا من الخلق حفظ هديه وحفظ دقائق عمله وتفاصيل شأنه كما حفظ هدي النبي صلى الله عليه وسلم وكما حفظت دقائق واحواله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فينبغي للمؤمن ان يحرص على - 00:20:21

ادراك ما كان عليه صلى الله عليه وسلم فان العمل لا يكون صالحا الا اذا كان على وفق هديه صلى الله عليه وسلم اذا كان مؤمن قد اتبع سنته واقتفى اثره صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:20:39

عثمان وعلي وعبدالله بن زيد الذين ذكروا صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم تفصيلا كلهم علموا الامة كيف كان يتوضأ عمليا اي علموهم بالعمل بل تقصدوا تعليمهم ذلك ليروا ذلك بفعلهم - 00:20:56

واخبروا انهم هكذا رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ. وهم مؤتسون في هذا بالنبي الذي علم الامة الوضوء بعمله فتوظأ امام اصحاب حتى يأخذ عنه اصحابه كيف يتوضؤون وكيف يتطهرون - 00:21:21

حديث حمران رضي الله تعالى عنه ساقه المصنف وهو في الصحيحين في البخاري ومسلم من طريق إبراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي - 00:21:39

عن حمران عن عثمان حمران مولى عثمان وهو من العلماء الافاضل وان كان رقيقا رضي الله تعالى عنه لكنه اخذ علما جما عن عثمان رضي الله تعالى عنه ومن جملة ما روى هذا الحديث حديث عثمان - 00:22:00

اخبر فيه ان عثمان دعا بوضوء اي طلب ماء ليتوظأ به ثم سرد حمران ما فعله عثمان بهذا الماء فغسل كفيه ثلاث مرات الكفين هي من رؤوس الاصابع الى مفصل - 00:22:21

اليد الذي بين الكف والساعد فهو اول المفاصل بعد الاصابع هذه هي اليد وسميت الكف كفا لان الانسان يكف بها عن نفسه ما يؤذيه فغسل كفيه ثلاثا والاجماع منعقد على ان هذا الغسل لليدين ثلاثا - 00:22:46

مستحب وليس واجبا فان الله تعالى ذكر فروظ الوظوء على وجه بين فقال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة تغسل ايش وجوهكم فبدأ بذكر الوجه وايديكم من المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - 00:23:15

هذه فروض الوضوء المتفق عليها فما ذكر من غسل اليدين ليس في الاية ولذلك الاجماع منعقد على ان غسل اليدين في اول الوضوء مستحب وليس واجبا غسل كفيه ثلاث مرات اي كرر اجراء الماء على يديه ثلاث مرات فالغسل هو اجراء الماء على العضو المغسول او - 00:23:37

الشيء المقصود غسل يديه ثلاث مرات ثم مظمظة واستنشق واستنثر مظمظ اي ادخل الماء في فمه فالمضمضة هي ادخال الفم الماء في الفم قال بعض اهل العلم وادارته اي وادارة الماء - 00:24:04

في الفم والذي عليه الجمهور ان ادخال الماء في الفم يكفي في المظمظة ولا يحتاج الى ادارة لا يحتاج الى ادارة في ارجاء الفم فالمضمضة هي ادخال الماء الى الفم - 00:24:29

لتطييبه وتطهيره وادارته فيه من كمال المظمظة وليست مما لا تحصل المظمظة الا به واستنشق اي جذب الماء بانفه بالنفس هذا الاستنشاق الاستنشاق جذب الماء بالانف واستنثر اي دفع الماء الذي جذبه - 00:24:49

بالهواء الى الخارج فذكر المظمظة والاستنشاق ولا استنثار وكلها لم يأتي لها ذكر في الاية في سورة المائدة يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم لكن هي من الوجه فهي من تمام - 00:25:17

غسل الوجه وفي هذه الرواية لم يذكر عدد ذلك عدد المظمظة والاستنشاق وللسن والاستنثار لكن جاء ذلك برواية اخرى انه فعل ذلك ثلاثا اي مضمضة واستنشق واستنثر ثلاث مرات وسيأتي صفة ذلك فيما نستقبل من الاحاديث ان شاء الله تعالى كيف - 00:25:45

يمضمض ويستنشق ويستنثر هل هو بغرفة واحدة؟ او بثلاث غرفات او بست غرفات سيأتي بيان ذلك ان شاء الله تعالى فيما نستقبل وقد اختلف العلماء رحمهم الله في المضمضة والاستنشاق - 00:26:16

على عدة اقوال فمن اهل العلم من رأى وجوبهما لانهما من الوجه. والله تعالى امر بغسل الوجه والمضمضة والاستنشاق مما يلتحق بالوجه فتكون المضمضة والاستنشاق واجبتين جاء الامر بهما في حديث لقيط ابن صابرة حيث قال صلى الله عليه وسلم - 00:26:32

اذا اذا توضأت فمظمظ وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما فامر بالمضمضة والاستنشاق وهذا ما استدل به القائلون بالوجوب. استدلوا بدليل ثالث قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه وضوء في كل من وصف وضوءه انه توضأ من غير مضمضة ولا استنشاق - 00:26:58

في كل وضوء نقل عنه فدل ذلك على انه لا يتم الوضوء الا به وهذا مذهب الامام احمد وبه قال اسحاق وهو مذهب الظاهرية والقول الثاني ان المضمضة والاستنشاق مستحبة وليست واجبة وهذا مذهب الجمهور - 00:27:23

ورواية في مذهب الامام احمد بقلى مالك والشافعي ورواية في مذهب احمد وفرق الجماعة من اهل العلم فقالوا المضمضة والاستنشاق واجبتان في الغسل مستحبتان في الوضوء وهذا مذهب الحنفية ووجه ذلك قالوا ان الله عز وجل - 00:27:41

اظاف التطهر الى البدن كله في الغسل ولذلك قال وان كنتم جنبا فاطهروا وهذا يشمل جميع البدن ومنه الانف والفم - 00:28:04